

بلاغ الشركات

الشركة العقارية والمساهمات المقر الاجتماعي: 14، نهج مصمودة ميتوالفيل - تونس-

مشروع قرارات التي ستعرض للمصادقة في الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم 21 ماي 2010.

القرار الأول :

بعد الإطلاع على تقارير مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات والإستماع إلى التفسيرات الإضافية، تصادق الجلسة العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية ونتائج السنة المحاسبية المختتمة في 31 ديسمبر 2009. تمت المصادقة على هذا القرار ب

القرار الثاني :

بعد إستماعها للتقرير الخاص لمراقبي الحسابات الذي قُدم طبقاً لأحكام الفصلين 200 و 475 من مجلة الشركات التجارية وافقت الجلسة العامة العادية على محتوى هذا التقرير. تمت المصادقة على هذا القرار ب

القرار الثالث :

تعطي الجلسة العامة أعضاء مجلس الإدارة الإبراء التام على تصرفهم بعنوان السنة المحاسبية 2009. تمت المصادقة على هذا القرار ب

القرار الرابع :

قررت الجلسة العامة العادية تبويب الأرباح القابلة للتوزيع للسنة المحاسبية 2009 كما يلي :

د 3.655.749,184	- مرباح السنة المحاسبية 2009
د 3.014.202,561	- النتائج المؤجلة 2008
د 6.669.951,745	- مرباح قابلة للتوزيع
د 1.225.000,000	- عائدات المساهمين بنسبة 35 بالمائة من رأس المال
د 5.444.951,745	الباقى الأول
د 600.000,000	- إعادة إستثمار معفاة من الجباية
د 500.000,000	- احتياطي خارق للعادة
د 4.344.951,745	الباقى الثاني
د 100.000,000	- الصندوق الإجتماعي
د 4.244.951,745	الباقى الثالث
د 4.244.951,745	- النتائج المؤجلة 2009
0	

تبعاً لما سبق حُددت الأرباح الموزعة للسنة المحاسبية 2009 بمقدار 1,750 ديناراً للسهم الواحد. وسيتم دفع هذه الأرباح بداية من 2010 لدى الوسطاء بالبورصة بالنسبة للمساهمين المؤدعين لأسهمهم لدى الوسطاء بالبورصة وبمصالح الشركة بالنسبة لبقية المساهمين. كما قررت الجلسة العامة العادية إدماج المبالغ المعفاة من الجباية والتي أصبحت محررة بتاريخ 31 ديسمبر 2009 بمقدار 82.497,500 ديناراً ضمن الإحتياطي الخارق للعادة. تمت المصادقة على هذا القرار ب

القرار الخامس :

طبقا لمقتضيات الفصل 18 من القانون التأسيسي للشركة، قررت الجلسة العامة العادية تجديد مهام كل من :
- الشركة التونسية للبنك والشركة العقارية وللتهيئة والسيد حافظ حميد والسيد محمد عاشور، أعضاء مجلس الإدارة وذلك لمدة ثلاث سنوات تنتهي بإ انعقاد الجلسة العامة العادية التي ستعقد في حسابات السنة المحاسبية 2012.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار السادس :

طبقا لمقتضيات الفصل 18 من القانون التأسيسي للشركة، قررت الجلسة العامة العادية تعيين السيد سليم دريس ابتداء من 18 مارس 2010 عضوا بمجلس الإدارة عوضا عن السيد عبدالجليل البحري وذلك لبقية عضويته التي تنتهي بإ انعقاد الجلسة العامة العادية التي ستعقد في القوائم المالية للسنة المحاسبية 2011.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار السابع :

طبقا لمقتضيات الفصل 20 من القانون التأسيسي للشركة، قررت الجلسة العامة العادية تجديد مهمة السيد المنصف بوسنوقة - مكتب FMBZ-KPMG TUNISIE مراقبا للحسابات عن السنوات المحاسبية 2010-2011 و 2012.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار الثامن :

قررت الجلسة العامة العادية تحديد منحة الحضور لمجلس الإدارة بعنوان السنة المحاسبية 2009 بمبلغ صافي.....
ومنحة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق الداخلي بمبلغ ديناراً صافي لكل عضو.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار التاسع :

طبقا لمقتضيات الفصل 471 من مجلة الشركات التجارية وبعد الإستماع لتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقبي الحسابات المتعلقة بالقوائم المالية المٌجمعة، صادقت الجمعية العامة على القوائم المالية المٌجمعة لغاية 31 ديسمبر 2009 وعلى تقرير مجلس الإدارة لمجمع الشركة العقارية وللمساهمات.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار العاشر :

طبقا لمقتضيات الفصل 19 من القانون عدد 117 لسنة 1994 كما تم تنقيحه بالفصل السابع من القانون عدد 92 لسنة 1999 المؤرخ في 17 أوت 1999، تجددت الجلسة العامة العادية لمدة سنة، موافقتها لتقوم الشركة العقارية وللمساهمات بشراء وبيع قسط من أسهمها بهدف تعديل سعرها بالبورصة وتعطي في هذا الإطار كل الصلوحيات لمجلس الإدارة لتحديد الثمن الأدنى للشراء والبيع والعدد الأقصى للأسهم وآجال الشراء.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ

القرار الحادي عشر :

تخول الجلسة العامة العادية كل الصلوحيات إلى الممثل القانوني للشركة للقيام بكل إيداع ونشر كلما إقتضى الأمر ذلك.
تمت المصادقة على هذا القرار بـ